العيد وهذا اذا لم يقم دليل قاطع على ان الحسن لم يسمع من ابي هريرة لم يجز ان يصار اليه
انتهى والذي عليه العمل انه لم يسمع منه شيئا قاله ايوب وبهز بن اسد ويونس بن عبيد
وابو زرعة وابو حاتم والترمذي والنسائي والخطيب وغيرهم وزاد يونس مارآه
قط انتهى كلام العراقي ففيما قاله ابن دقيق العيد نظر على ان هذا امر شنيع لا يحمل كلام الثقة
عليه الا عند الاضطرار على الاصح لان التدليس ليس بكذب وانما هو تحسين للاسناد
بالايهام بكلام محتمل فاذا اتى بما هو نص في الاتصال قبل وقوله وقيل يرد مطلقا ليس بثابت
في النسخة القديمة التي عليها خط المؤلف وفي حاشية ما نصه قال المؤلف ابقاه الله تعالى
مقابل الاصح الرد مطلقا ولو صرح بالتحديث انتهى وضمنهم من بين اطلاق الرد بقوله سواء
قل من التدليس او اكثر وسواء كان يدلس عن الثقات او غيرهم وقيل يقبل ان كان يدلس
عن الثقات كسفيان ابن عيينة والا لا وقيل يقبل ان قل تدليسه والا لا وقيل يقبل مطلقا
كالمرسل عند من يحتج به ومن انواع التدليس ان يذكر الراوي الضعيف باسم لم يشتهر
به فيظن انه غيره ومن اقبح انواعه ان يسقط الراوي الضعيف من بين الثقات وكذا
عطف على قوله المدلس وادخل كذا الطول العهد اي الثاني قسمان احدهما المدلس و
الثاني قسمان احدهما المدلس والثاني المرسل الخفي اذا صدر خبر محذوف اي وتحقق
الارسال الخفي اذا صدر اي السقط من معاصر لم يلق من حدث عنه اي لم يعرف
انه لقيه كما سيصرح به وايضا ما يصدر عن معاصر علم عدم لقائه مع من حدث عنه
من الواضح القسيم للخفي هذا اذا قيل بالتباين بين المرسل الخفي والمدلس فاما اذا قيل

بشموله

بشموله للمدلس ايضا كما سيأتي فقوله اذا صدر الخ فيه لجعله قسيما للمدلس والمعنى ان القسم
الثاني من الخفي هو المرسل الذي صدر من معاصر الغير المعلوم الملاقاة واما في صورة
علم الملاقاة فهو القسم الاول الذي هو المدلس والمراد بالارسال هنا الانقطاع من
اي موضع كان بل كان بينه وبينه اي لم تعرف الملاقاة وانما علم الحذاق بين الراوي و
بين ما روي عنه واسطة في روايته والفرق بين المدلس والمرسل الخفي دقيق لا يظهر
لكل احد حصل تحريره لما ذكرها هنا حيث فهم اشتراط علم اللقاء في المدلس من تقابله
للمرسل الخفي المتحقق عند عدم علم التلاقي وعلم من قوله اذا صدر الخ ان ما صدر من معاصر
لم يعرف لقاءه مع من روى عنه مرسل خفي وهو ان التدليس يختص بمن روى عمن عرف
لقاءه اياه فاما ان عاصره ولم يعرف انه لقيه اي مع عدم العلم بعدم لقائه مدة فهو
المرسل الخفي في صلب التقسيم ان السقط بعيني من الاسناد اما ان يكون صادرا ممن علم
انه لم يعاصر من حدث عنه اولا الاول من الواضح وعلى الثاني اما انه علم عدم لقائه معه
واما انه لم يعلم شيء منهما فالاول من الواضح ايضا والثاني هو المدلس والثالث هو المرسل
الخفي فكل من المرسل الخفي والمدلس من السقط الخفي القسيم للواضح ثم اعلم ان ظاهر هذا
وما قبله ان عدم علم اللقي شرط في الارسال الخفي وهو الذي فهمه السخاوي من كلام
الشارح حيث قال في شرح الالفية فرج باللقاء المرسل الخفي فهما وان اشتركا فالانقطاع
فالمرسل يختص بمن روى عمن عاصره ولم يعرف انه لقيه كما حققه شيخنا تبعا لغيره
انتهى واراد بقوله شيخنا المؤلف يعني الحافظ ابن حجر فيكون بين المرسل الخفي و

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)